

الصفحة والعرض في لفظ الرحمن تبيده على ان لا كافي غير حتمت
 وكان في تقييد الجواب ان الكافي هو رحمة تكون هم ما كانوا مع من
 ذكره فاعرفوا ان الكافي رحمة ولم يصلح السؤال عما هو الكافي
 بل لفظ الله الاول ان يقال ان ام هاهنا المراد الاضرب بن غير استفهام
 كما قال صاحب المعنى ان ام في قوله تعالى ام جعلوا الله شركاء للحمد والافان
 لا يتضمن الاستفهام وكان معنى الكلام عن ذكرهم مع صنون بل لفظ اللفظ
 تسعهم دون فلا تتألم عنهم فكان هذا الكلام وهو قوله ام لفظ اللفظ
 واتعاطى لفظكم او لفظ لفظ لا ان السماع وقت الذاكر مما يحيل ان
 يسأل فيه لانه من غير الشخص عن العذاب فمن لم يسمع وقت الذاكر فهو في غاية
 الغفلة وشارة الى ان علمه تعالى باختيار وحكمه اذ المعنى على
 ما قرئ على ان اهل ما التينا وفيه اشارة الى ان اثاره لا هليته عليه
 الصلوة والسلام ومضمونه انه لو لم يكن اهل ما التينا به هذا يدل على اختيار
 اذ لو لم يكن مختار بل بالذات لزم الاتساك ان اهل اول اقل
 وهو جوابه على الاستفهام في هذا الجواب لا يكون جوابا في الظاهر من
 السؤال اذ السؤال عن الفاضل انفسه لا عن علمه عبادتها لكن لما كان الاستفهام
 المذكور مختصا كان مستقما للسؤال من علمه عبادتها هذا الجواب جوازه
 لعدم استناد الفاعلين الى دليل المراد من الفاعلين الابا والابا المقلدين
 لهم والتقليد انجازوا ما يجوز لمن علم انه في الجملة عاجز عنهم من انه لا يجوز
 التقليد لصلواته ان مقلد ان مقلد على حق فكيف نظر لان من قبل اعادة
 في زرع الفقه علم في الجملة انه واما على الحق وان يعرف التفصيل وهاهنا نظر
 اخر وهو ان كان المراد من العلم اليقين المقلد لا يلزم ان يحصل له اليقين

لان

Copyright © King's University

لان